اللائحة التنظيمية رقم (٢٣) لمنصة تداول اسهم الشركات غير المفصحة عن بياناتها المالية

١. تعريف المنصة : منصة لتداول اسهم الشركات المساهمة المدرجة غير المفصحة عن بياناتها المالية السنوية او الفصلية

٢. تكون آلية عمل المنصة وفقا للإجراءات الفنية المعتمدة على نظامي التداول الالكتروني X-Stream لتداول اسهم المساهمين المودعة في قاعدة البيانات على نظام Equator وفقاً لتعليمات وقواعد التداول السائدة في السوق.

٣. تخضع الشركات المتداول اسهمها في المنصة الى قانون الاوراق المالية و التعليمات والانظمة والاوامر الصادرة عن الهيأة والسوق بموجبه.

٤. لا يخضع تداول اسهم هذه الشركات الى سعر وجلسة ما قبل الافتتاح

٥. تكون حدود التغير السعري في هذه المنصة بنسبة (٥٪) ارتفاعاً وانخفاضاً من اخر سعر تداول للسهم.

٦. تقوم هيأة الأوراق المالية بإيقاف الشركات غير المفصحة عن البيانات السنوية اوالفصلية من كل سنة بإيقاف تداولها لمدة عشرة أيام عمل وفي حال عدم التزامها بتقديم الافصاحات المطلوبة يتم نقلها الى منصة السوق للشركات غير المفصحة Undisclosed comp

٧. الية نقل الشركات من والى منصة السوق – نقص الإفصاح

أ. تنقل الشركات الموقوفة بسبب نقص او عدم تقديم الإفصاح الى هذه المنصة بطلب من مجلس المحافظين ومصادقة هيأة الأوراق المالية.

ب. تعاد الشركات الى السوق النظامي او الى السوق الثاني بقرار من الهيأة بعد ورود بياناتها المالية .

٨. مدة بقاء الشركة في هذه المنصة (سنة) واحدة فقط اعتباراً من تاريخ قرار احالتها الى المنصة وفي حال عدم التزامها بتقديم الافصاحات المطلوبة يتم شطبها ونقلها الى منصة (OTC)

٩. للهيأة اتخاذ الإجراءات القانونية الواردة في الأمر التشريعي المرقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٤ بحق الشركات المساهمة جراء تعمدها عدم تقديم الإفصاح المالي السنوي او الفصلي المطلوب تقديمها وفقا في للائحة التنظيمية رقم (٨)